

رقم الصادر:

٤٢١٠٤٠٤٤

تاريخ الصادر:

١٤٤٢/١٠/٢٦

مشفوعات:

لا توجد مشفوعات



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers



42104044

سلمه الله

سعادة أمين عام الغرفة التجارية والصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن المجلس تلقى خطاب وزارة البيئة والمياه والزراعة رقم (١٤٤٢/١/٥١٤٠٣٥) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/٢١هـ، والمشار الى القرار الوزاري رقم (١٤٤٢/١/٥١٤٠٣٥) وتاريخ ١٤٤٢/٩/٢٨هـ المتضمن اعتماد تطبيق شروط وضوابط استيراد الخضروات والفواكه الطازجة للمملكة العربية السعودية اعتباراً من تاريخ ١ محرم ١٤٤٣هـ بشكل إلزامي والمبني على الفقرة (١) من المادة (١٥) من نظام الحجر الزراعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التي تنص على أنه (لا يسمح لأي شحنة بدخول الدولة إلا بموجب ترخيص استيراد وشهادة صحية نباتية صادرة من السلطة المختصة في البلد المصدر) ، وما نصت عليه المادة (١٢) من اللائحة التنفيذية لنظام الحجر الزراعي من أنه (على الجهة التي ترغب استيراد نباتات أو منتجات نباتية أو مواد خاضعة للوائح الصحة النباتية تتطلب إذن استيراد ، التقدم بطلبها إلى السلطة المختصة) ، والمعايير الدولية لهيئة تدابير الصحة النباتية (CPM) ، والتي تتيح للدول وضع اشتراطات على السلع المستوردة.

أمل إطلاع سعادتكم والتعميم على المعنيين من مشتركي غرفتكم الموقرة وإشعار الشركات والمؤسسات المستوردة للخضروات والفواكه الطازجة بالحصول على تراخيص للاستيراد ، علماً ان هذه الخدمة ستكون متاحة لهم من تاريخ ١٥/١١/١٤٤٢هـ على منصة زراعي تمهيداً للحصول على أذونات الاستيراد لكل شحنة ، ويمكن التنسيق في ذلك مع المهندس / أيمن بن سعد الغامدي، مدير إدارة الصحة النباتية، جوال رقم (٠٥٩٠٩٠٩٢٥٧)، بريد الكتروني (agorganic@mewa.gov.sa).

وتقبلوا وافر التحية والتقدير،

الأمين العام بالإجابة

حمود بن محمد الربيعي

